



الدورة الثمانون

البند 148 من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات

الأمم المتحدة لحفظ السلام

قرار اتخذته الجمعية العامة في 30 حزيران/يونيه 2026

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/80/568/Add.2، الفقرة 15)]

272/80 - معدلات سداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 289/65 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2011 و 261/67 المؤرخ 10 أيار/مايو 2013 و 281/68 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2014 و 285/72 المؤرخ 5 تموز/يوليه 2018 و 276/76 المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2022، وإلى مقررها 558/72 المؤرخ 5 تموز/يوليه 2018،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن نتائج الاستقصاء المنجز للمساعدة في إعادة النظر في المعدل الموحد لسداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة⁽¹⁾ وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة⁽²⁾،

1 - تحيط علماً بتقرير الأمين العام؛

2 - تؤيد استنتاجات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتوصياتها؛

(1) A/80/597.

(2) A/80/692.



3 - **تعرب** عن تقديرها للبلدان التي اتخذت عينة لمشاركتها النشطة في الاستقصاء المنقح، وللأمين العام لإجرائه الاستعراض المقرر كل أربع سنوات لتكاليف الأفراد الإضافية العامة والأساسية التي تتكبدتها البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة لدى نشر قواتها في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام ممتثلاً في ذلك امتثالاً تاماً للمنهجية المعتمدة في قرار الجمعية العامة 261/67، وللبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة لمساهماتها المستمرة في حفظ السلام؛

4 - **تشدد** على ضرورة أن تقدم الأمم المتحدة تعويضاً عادلاً ومنصفاً إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة وأن تدعم في الوقت نفسه أيضاً الهدف المشترك المتمثل في زيادة فعالية عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد؛

5 - **تشير** إلى أن الجمعية العامة لها صلاحية النظر فيما إذا كان من اللازم تعديل معدل سداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، بعد استعراض النتائج التي يتم التوصل إليها عن طريق المنهجية المعتمدة في قرارها 261/67؛

6 - **تقرر** وضع معدل واحد لسداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بأفراد الوحدات في عمليات الأمم المتحدة الميدانية قدره 1 474,68 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة للفرد الواحد عن كل شهر اعتباراً من 1 تموز/يوليه 2026؛

7 - **تشير** إلى أن التدريب السابق للنشر وتوفير اللقاحات والرعاية الصحية، على النحو المنصوص عليه في الإطار المتعلق بسداد التكاليف وبموجب ما تقتضيه الجاهزية العملية، يظان مما يندرج ضمن مسؤولية البلدان المساهمة، وتشدد على أهمية استيفاء جميع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة هذه المتطلبات قبل النشر.

الجلسة العامة 94

30 حزيران/يونيه 2026